

بحار الأنوار

[320] تكونن له طهيرا (1) ولا وليا، قلت: يا رسول الله فلم لا تأمر الناس بترك مخالفته؟ قال: فبكى عليه وآله السلام حتى اغمي عليه، ثم قال: يا ابن عباس سبق فيهم علم ربي، والذي بعثني بالحق نبيا لا يخرج أحد ممن خالفه من الدنيا وأنكر حقه حتى يغير الله تعالى ما به من نعمة، يا ابن عباس، إذا أردت أن تلقى الله وهو عنك راض فاسلك طريقة علي بن أبي طالب ومل معه حيث مال، وارض به إماما، وعاد من عاداه ووال من والاه، يا ابن عباس احذر (2) أن يدخلك شك فيه، فإن الشك (3) في علي كفر بالله تعالى (4). فض، يل: بالاسناد عن ابن مسعود وابن عباس مثله (5). بيان: قوله صلى الله عليه وآله: ولن يفعلوا، أي والحال أنهم لا يفعلون ذلك أبدا، قوله صلى الله عليه وآله: وإنه لا كبر عملي أي أعد ولايته أكبر أعمالي.

8 - ب: ابن طريف (6)، عن ابن علوان، عن جعفر، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إن الله تبارك وتعالى جعل (7) الناس نصفين، فكنت في النصف الخير، ثم قسم النصف الخير ثلاثة فكتب في ثلث الخير، وما عرق في عرق سفاح قط، وما عرق في إلا عرق نكاح ككناح الاسلام حتى آدم (8). توضيح: قوله صلى الله عليه وآله: ثم قسم النصف الخير ثلاثة، المراد بنصف الخير أصحاب اليمين، ولعل المراد أنه قسمه نصفين حتى صار مع أصحاب الشمال ثلاثة كما مر، أو الثلاثة باعتبار التسمية بالسابقين والمقربين، أو قسمة السابقين إلى الانبياء، وغيرهم، _____ (1) في المصدر والفضائل:

ولا تكونن لهم طهيرا. (2) في الفضائل: احذر من أن يدخلك. (3) في الروضة: فان اليسير من الشك فيه كفر. (4) مجالس ابن الشيخ: 64 - 65. (5) فضائل شاذان بن جبرئيل: 5 - 7، رواه عن ابن عباس فقط، الروضة: 156، وفيهما اختلافات لفظية ذكرت بعضها. (6) الصحيح: طريف بالمعجمة، والرجل هو الحسن بن طريف بن ناصح المذكور في التراجع. (7) في المصدر: قسم. وفيه: الثلث الاخير. (8) قرب الاسناد: 53.